والسادس من هذه الاسباب وانما ذكرناها لدخولها تحت اقسام العطا
والسبب التاسع وليس تسبب ان يفعل ذلك لغير ما سبب وانما هي سجيه
قد فطر عليها وشيمه قد طبع بها فلا يميز بين مستحق ومحروم ولا يفرق بين
محمود ومذموم كما قال بشار
ليس يعطيك للرجا ولا الخوف ولكن يلذ طعم العطا ٥ وقد اختلف
اختلف الناس في مثل هذا هل يكون منسوبا الى السخا فيحمد ام خارج
عنه فيذم فقال قوم هذا هو السخي طبعا والجواد كرما وهو احق من كان
به محمدا واليه منسوبا قالوا والتمييز شطر البخل والبذل بسبب
الجا ضرورة وقال ابو تمام في معنى ذلك من غير ما سبب مدني لفاسيا
للمحران لحتدي حرا بلا سبب وقال الحسن بن سهل اذا لم اعط الا مستحق
فكاني اعطيت غريما وقال الشرف في السرف فقيل له لا خير في السرف
فقال ولا سرف في الخير وقال الفضل بن سهل العجب لمن يرجو من فوقه كيف
يحرم من دونه وقال بشار في معنى ذلك
وما الناس الا صاحباك فمنهم سخي ومغلول اليدين من البخل ٥
فسامح يدا ما امكنتك فانها تقل وتثري والعوادل في شغل
وقال اخرون هذا خارج من السخا المحمود الى السرف والتبذير المذموم
لان العطا اذا كان لغير سبب كان المنع ايضا لغير سبب لان المال يقل
عن الحقوق ويقصر عن الواجبات فاذا اعطى غير المستحق فقد منع مستحقا
وما يناله من الذم بمنع المستحق اكثر مما يناله من الحمد باعطا غير المستحق وحسبك
ذما لمن كانت افعاله تصدر من غير تمييز وتوجد لغير علة وقد قال
الله سبحانه وتعالى ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك ولا تبسطها كل البسط
فتقعد ملوما محسورا فنهى عن بسطها سرفا كما نهى عن قبضها بخلا ندل
على استواء الامرين ذما وعلى تنافيهما لوما وقال الشاعر هذين البيتين
في هذا المعنى وهما
وكان المال ياتينا فكنا نبذره وليس لنا عقول ٥

٧٦

فلما ان تولى المال عنا عقلنا حين ليس لنا فضول ٥ قالوا ولان
ان العطا والمنع اذا كانا لغير علة افضيا الى ذم الممنوع وقلة شكر
المعطى اما الممنوع فلانه قد فضل عليه من ساواه واما المعطي فلانه
وجد ذلك اتفاقا وربما امل بالاتفاق اضعافا فصار ذلك مفضيا
الى اجتلاب الذم واحباط الشكر وليس فيما افضى الى واحد منهما خير
يرجى وهو جدير لمن يكون شره يتقي ولمثل هذا قيل منع الجميع ارضى للجميع
وعطا يكون المنع ارضى منه خسران مبين فاما اذا كان البذل والعطا
عن سوال وطلب فشروطه معتبرة من وجهين احدهما في السايل
والثاني في المسول فاما ما كان معتبرا في السايل فثلاثة شروط الشرط
الاول ان يكون السوال لسبب والطلب لموجب فان كان للضرورة
ارتفع عنه الجرح وسقط عنه اللوم وقد قال بعض الحكما الضرورة توقح
الصورة وقال بعض الشعرا هذين البيتين في معنى ذلك
الا قبح الله الضرورة انها تكلف اعلى الخلق ادنى الخلايق
ولله كد الاختيار فانه يبين فضل السبق من غير سابق
وقال الكميت ٥ اذا لم يكن الا الاسنة مركب فلا راي للمضطر الا ركوبها
فان ارتفعت الضرورة ودعت الحاجة فيما هو اولى الامرين ان يكون
ولن جاز ان لا يكون فالنفس المسامحة تغلب الحاجة وتسمح في الطلب
وتراعي ما استقام به الحال وانتظم به الامر ولربما لبثه بذله وخوف
وهن ويتاول صاحبها قول البحتري
٥ وربما كان مكروه الامور الى محبوبها سببا ما مثله سبب ٥ والنفس
الشريفة تطلب الصيانة وتراعي النزاهة وتحتمل من الضر ما احتملت
ومن الشدة ما اطاقت ليبقى تجملها ويدوم تصاونها كما قال الشاعر
وقد يكتسي المرء خز الثياب ومن تحتها حلة مضنية
كما يكتسي خده حمرة وعلتها ودم في الريه ٥ ولا يرى ان
يتدنس بمطالب الشوم ومطامع اللوم فان البهايم الوحشية ما يابى ذلك

الانسان

المسامحة

دونها حاجز

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)